

تكوين ملف بطاقة تسجيل مركبة مشتراة من لدى البعثات الدبلوماسية و المنظمات الدولية و الجهوية المعتمدة بالجزائر

- إستمارة معلومات غير مصادق عليها .
- محضر قبول بصفة إنفرادية مسلم من طرف مصلحة المناجم .
- نسخة من رخصة إعادة البيع مسلمة من طرف مصالح وزارة الشؤون الخارجية مؤشرة من طرف مصالح المديرية العامة للجمارك مصادق عليه.
- شهادة ميلاد رقم 13 ، أو نسخة من بطاقة التعريف الوطنية غير مصادق عليها .
- بطاقة الإقامة.
- رسم الطابع الجبائي .
- إيصال المعاملة للمركبات الخاضعة للرسم .
- سند يؤكد صفة المشتري (شخص معنوي او خاص).

الإجراءات :

- تسليم وصل إيداع صالح لمدة (03) أشهر.
- إرسال الملف عن طريق جدول الإرسال إلى مديرية المناجم.
- إرسال طلب شهادة الإثبات إلى الإدارة المعنية .
- إصدار بطاقة التسجيل بعد رجوع الملف من مصالح المناجم مرفق بمحضر القبول ، ووصول شهادة الإثبات من الإدارة المعنية.

النصوص التنظيمية :

-تعلیمة وزارة الداخلیة و الجماعات المحلیة رقم 2008/27 المؤرخة

فی 2008/12/24.

- تعلیمة وزارة الداخلیة و الجماعات المحلیة رقم 2008/3138 المؤرخة فی

. 2013/10/11